

حلق شعر المولود الأنثى

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله أما بعد ؛

فالصحيح من أقوال أهل العلم أن حلق رأس الأنثى كلحق رأس الذكر ؛ لقوله صلى الله عليه وسلم :
"وأميطوا عنه الأذى " ؛ قال بدر الدين العيني في شرح قوله صلى الله عليه وسلم : كل غلام مرتين
بعقيقته تذبح عنه يوم سابعه ويحلق ويسمى قال : قوله ويحلق رأسه على صيغة المجهول أي يحلق جميع
رأسه لثبوت النهي عن القزع وحكي الماوردي كراهة حلق رأس الجارية وعن بعض الحنابلة يحلق ، قلت :
هذا أولى ؛ لأن في حديث سلمان : أميطوا عنه الأذى ؛ ومن جملة الأذى شعر رأسه الملوث من البطن وبعمومه يتناول
الذكر والأنثى . انتهى . والله أعلم